كالتانيث اللفظي بالتاء فهو اشتراط العلمية فيه الا ان بينهما
فرقا فانها في التانيث اللفظي بالتاء شرط لوجوب منع الصرف
وفي المعنوي شرط لجوازه ولابد في وجوبه من شرط آخر كما اشار
اليه بقوله وشرط تحتم تاثير اي شرط وجوب التانيث المعنوي
في منع الصرف احد امور ثلثة كالزيادة على الثلثة اي زيادة
حرف الكلمة على الثلثة مثل زينب او تحرك الاوسط منها
مثل سقر او العجمة مثل ماه وجورد انما اشترط في وجوب تاثير
التانيث المعنوي احد الامور الثلثة ليخرج الكلمة بثقل احد
الامور الثلثة عن الخفة التي من شانها ان تعارض ثقل احد
السببين فتزاحم تاثيره وثقل الاولين لما هو كون العجمة لان
اسم العجم ثقيل على العرب فهند يجوز صرفه نظرا الى انتفاء شرط
تحتم تاثير التانيث المعنوي اعني احد الامور الثلثة ويجوز
عدم صرفه نظرا الى وجود سببين فيه وزينب وسقر علما بطبقة من
طبقات النار وماه وجورد علمين لبلدتين يمتنع صرفها اما زينب
فللعلمية والتانيث المعنوي مع شرط تحتم تاثيره وهو الزيادة

على الثلثة واما سقر فللعلمية والتانيث المعنوي مع شرط تحتم
تاثيره وهو تحرك الاوسط واما ماه وجورد فللعلمية والتانيث
المعنوي مع شرط تحتم تاثيره وهو العجمة فان سمي به اي بالمؤنث
المعنوي مذكر فشرط في بنية منع الصرف الزيادة على الثلثة
لان الحرف الرابع في تاء التانيث قائم مقامها فقدر وهو مؤنث
معنوي سماعي باعتبار معناه الجنس اذا سمي به رجل منصرف لان
التانيث الاصلي زال بعلمية المذكر من غير ان يقوم شيء مقامه في العلمية
وصرفها لا تمنع الصرف وعقرب مؤنث معنوي سماعي باعتبار معناه
الجنس اذا سمي به رجل يمتنع صرفها لانه وان زال التانيث بالعلمية
للمذكر فالحرف الرابع قام مقامه بدليل انه اذا صغر قدر وظهر التاء
المقدرة كما يقتضيه قاعدة التصغير فيقال قديمة بخلاف عقرب فانه
اذا صغر يقال عقيرب من غير اظهار التاء لان الحرف الرابع قائم مقامه
فعقرب اذا سمي به رجل امتنع صرفه للعلمية والتانيث الحكمي المعرفة
اي التعريف لانه سبب منع الصرف هو وصف التعريف لاذاته
المعرفة شرطها اي شرط تاثيرها في منع الصرف ان تكون علمية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)